

حكم تغريب النكاح

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ، أما بعد ؛

فتغريب النكاح مباح وكذلك زواج الأقارب ؛ وقد فعل النبي صلى الله عليه وسلم كلا الأمرين ، فإن أكثر نسائه غير قريبات له ، وزينب بنت جحش ابنة عمته ، وخطب أم هانئ وهي ابنة عمه ، وزوج عليا فاطمة

وأما : "غربوا النكاح " فلا أصل له عن النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني ليس بحديث ، وكذلك ما روي بمعناه : "لا تنكحوا القرابة القريبة ؛ فإن الولد يخلق ضاوبا". والله الموفق